

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

@ 298 @ فكأنه عدى روايته حتى أوصلها للراوي عنه . .
وقال الشمني : هي اصطلاحاً إذن في الرواية لفظاً / أو خطأ يفيد الإخبار الإجمالي عرفاً ،
وأركانها أربعة مجيز ، ومجاز له ، ومجاز به ، ولفظ الإجازة . .
قال البلقيني : ولا يشترط قبولها . .
قال المؤلف : والطبقة المتوسطة بين المتقدمين والمتأخرين لا يذكرون الإنباء إلا مقيداً
بالإجازة ، فلما كثر واشتهر استغنى المتأخرون عن ذكره . .
وهذا كعن ، فإنها في عرف المتأخرين للإجازة قال الشيخ قاسم : المقام مقام الإخبار
لتقدم ذكرهم فهو أخصر . اهـ .